

بكثر من وقوع الخطأ تغليده من بسبب وجوه ويجوز عليه
 التناقض والاختلاف ويقول العقل ويروى عنه المسئلة
 عشرة اقول ووقوع الخطأ فيهم المصوم اقل بكثير من وقوع
 الخطأ فيهم كلام المعتزلة المعين فلا يبيح احتمال الخطأ لمن عمل
 بالحريه وافتى به الاوضاعا فاضعا فاحصا فحاصل لمن افتى
 بتقليد من لا يعلم خطونه من صوابه انتهى **ولابن عبد البر**
 في شرح حديث ابن عمر عن الاربع التي رآه ابن جبرئيل
 يفعلها دون ايجابه في الموطأ ما نصه وفي الحديث دليل
 على ان الاختلاف في الافعال والاقوال والمناهي كان
 موجودا في زمن الصحابة وهو عند العلماء اجماعا ما رآه سوان
 عند الاختلاف والمناهي اختلفوا في المناهي التي هي في اجمع
 ورواه او فيما انفرد بعضهم بعلمه دون بعض وما اجمع
 عليه الصحابة واختلف فيه من بعدهم فليس الاختلاف فيهم
 بشئ وفيه ان يجهل عند الاختلاف السنة والهاججة علي
 من خالفها وليس من خالفها محتملها الا ترى ان زمن
 عمر لم يستوهس من مخالفة الصحابة اذ كان عنده ذلك
 عام من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفعل له ابن جبرئيل كما
 اعلم من سنك ولعلك ذهبت كما يقول المومنين لانه لم يزل
 انقاد للحق اذ سمعه وبذلك يلزم الجميع **وقال** عبد
 السلام عن الدين بن عبد السلام ومن العجب كل العجب ان الفقهاء
 المتأخرين يفتي بعضهم على ضعف ما اخذ امامه بحديث
 لا يجد ضعفه مدافعا وهو مع ذلك يقلده فيه ويتولى
 من سنده الكنا بوالسنة والافقيسة الصحيحة جمودا

علي